

الخصم من المورد في مادة الضريبة على الدخل و الضريبة على الشركات

| المرجع | قاعدة الخصم | الدخل أو المبالغ الخاضعة للخصم من المورد | النسبة |
|---|--|--|--------|
| | | | %15 |
| الفصل 52 الفترة أ من مجلة الأشخاص الطبيعية و الضريبة على الشركات. | المبلغ الخام باعتبار الأداء على القيمة المضافة و تخصم من هذه القاعدة المبالغ التي لا تكتسي صبغة مداخيل (مثل : أداء تسجيل العقود و الأحكام) | - الأتعاب الراجعة للأشخاص غير الخاضعين للنظام الحقيقي - العمولات - الأكرية باستثناء معينات أكرية النزل التي تبقى خاضعة للخصم بنسبة 5 % - أجور الوساطة - مكافآت الأنشطة غير التجارية مهما كانت تسميتها | |
| الفصل 52 الفقرة أ من مجلة الأشخاص الطبيعية و الضريبة على الشركات. | المبلغ الخام باعتبار الأداء على القيمة المضافة و تخصم من هذه القاعدة المبالغ التي لا تكتسي صبغة مداخيل. | الأتعاب الراجعة إلى : - الأشخاص المعنويين الخاضعين للضريبة على الشركات و التجمعات و الشركات المنصوص عليها بالفصل 4 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات. - الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام الحقيقي (لتطبيق هذه النسبة يتعين على المنتفع بالأتعاب الإدلاء بشهادة مسلمة له من مصالح المراقبة الجبائية تفيد خضوعه للضريبة حسب النظام الحقيقي). | %5 |

| المرجع | قاعدة الخصم | الدخل أو المبالغ الخاضعة للخصم من المورد | النسبة |
|---|-------------|--|--------|
| الفصل 52 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين و الضريبة على الشركات. | | مع مراعاة النسب الخاصة المذكورة أعلاه، يطبق الخصم من المورد بنسبة 1.5 % على : - المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المدفوع بعنوان اقتناء سلع و معدات و تجهيزات وخدمات بما في ذلك الأشغال. | 1.5 % |

الخصم من المورد في مادة الأداء على القيمة المضافة

| المرجع | الدخل أو المبالغ الخاضعة للخصم من المورد | النسبة |
|---|---|--------|
| الفصل 19 مكرر من مجلة الأداء على القيمة المضافة . | مبلغ الأداء على القيمة المضافة الموظف على كل المبالغ التي تساوي أو تفوق 1000 دينار بما في ذلك الأداء على القيمة المضافة المدفوع بعنوان اقتناء سلع و معدات و التجهيزات و خدمات بما في ذلك الأشغال. | 50 % |